

الدرس الخامس |

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه به أجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللمصنف وللسامعين. أمين. وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا أرحم الراحمين. أمين. قال المصنف -

00:00:00

ابو محمد الحافظ عبدالحق الاشبيلي رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الشرعية الصغرى من كتاب الحج باب مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرمة الى الحج - 00:00:21
اهدى فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاھل بالعمرمة ثم اھل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرمة الى الحج - 00:00:42

فكان من الناس من اهدى فساق الهدي ومنهم من لم يهدي فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضى حجه - 00:00:58

ومن لم يكن منكم اهدى فليطوف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليرحل ثم لاھل بالحج وليهدي فمن لم يجد هدية فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قضا طوافه بالبيت 00:01:15

قدم مكة فاستلم الركن اول شيء ثم خبا ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعه اطواف ثم ركع حين قضا طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم. فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم - 00:01:33

يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى فساق الهدي من الناس - 00:01:53

وعن عائشة رضي الله عنها انها اهلت بعمرمة فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت فنسكت المناسك كلها وقد اهلت بالحج فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم يوم النفر يسعك طوافك لحجك وعمرتك فابت فبعث معها فبعث بها مع عبد - 00:02:11

الرحمن الى التنعيم فاعتبرت بعد الحج وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال لم يطاف النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا طوافا الاول - 00:02:31

الترمذى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بالحج والعمرمة اجزاء طواف واحد وسعي واحد حتى يحل منها جميعا قال هذا حديث حسن صحيح غريب - 00:02:45

مسلم عن عروة ابن الزبير رضي الله عنهما قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة انه اول شيء بدأ حين قدم مكة انه توضأ ثم طاف بالبيت وذكر الحديث - 00:03:01

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول خب ثلاثا ومشى اربعا وكان يسعى ببطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة. وكان ابن عمر يفعل ذلك - 00:03:18

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مكة. وقد وهنتمهم حمى يثرب. قال المشركون انه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتمهم الحمى ونقو منها شدة. فجلسوا مما يلي الحجر وامرهم النبي صلى الله عليه - 00:03:35

وسلم ان يرملا ثلاثة اشواط ويمشوا بين الركبتين او ويمشوا ما بين الركبتين ليرى المشركون جلدتهم. فقال مشركون هؤلاء الذين زعمتم ان الحمى قد وهنتمهم هؤلاء اجلد من كذا وكذا. قال ابن عباس رضي الله عنه - 00:03:55

لم يمنعه ان يأمرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم النسائي عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهمما كان يخب في طوافه حين يقدم في حج او عمرة ثلاثا. ويمشي اربعا - [00:04:15](#)

قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك مسلم عن جابر قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحته قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسأله فان - [00:04:31](#)

ما ساغشوه وعن عائشة رضي الله عنها قالت طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حول الكعبة على بغير يستلم الركن كراهية ان صرف عنه الناس قال ابو عمر ابن عبد البر رحمة الله تعالى الوجه في طواف رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا انه كان في طواف الافاضة - [00:04:54](#)

مسلم عن ام سلمة رضي الله عنها انها قال شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة. قالت فطفت ورسول الله صلى الله عليه - [00:05:16](#)

حيينذ يصلى الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور وعند البخاري رحمة الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت وارادت الخروج فقال لها رسول الله - [00:05:30](#)

صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة للصبح فطوفي على بغيرك والناس يصلون. ففعلت ذلك افلم تصلي حتى خرجت البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالکعبۃ بانسان ربط يده الى انسان - [00:05:46](#)

بسير احسن الله اليك بسير او بخيط او بشيء غير ذلك. فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اده بيده. احسنت. احسن الله اليك. بسم الله الرحمن الرحيم احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على نبينا محمد - [00:06:08](#)

وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فاسأله جل وعلا لي ولكم التوفيق والسداد والاعانة والتيسير والتسهيل وان يفقهنا واياكم بدینه وان يبیننا ونبین لنا الحق ولا يجعله ملتبسا علينا فنضل - [00:06:29](#)

نعم لا زلنا في كتاب المناسك من اه كتاب الاحكام الصغرى لعبد الحق الاشبيلي رحمة الله تعالى بعد ان انتهينا بحمد الله من الكلام على حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهمما - [00:06:54](#)

بوق المصنف بباب وسائل حديث عبد الله بن عمر وحديث عبد الله بن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عن الجميع - [00:07:17](#)

قال تمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمره الى الحج وتقدم ان الرسول عليه الصلاة والسلام انما كان قارنا وقد اختلف اهل العلم في هذه المسألة وتقدم ترجيح ذلك - [00:07:32](#)

واختلفوا ايضا في متى قرن هل هو افرض الحج ثم بعد ذلك ادخل العمر على الحج واصبح قارنا ام كان ذلك منذ ان احرم القول الثاني هو الصحيح كما تقدم لنا في صحيح البخاري في حديث عكرمة عن ابن عباس عن عمر - [00:07:56](#)

رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اثاني جبريل اثاني البارحة جبريل وقال صلى في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة عمرة في حجة يعني قاوم وفي الصحيحين في حديث انس - [00:08:22](#)

قال سمعتهم يلبون او يصرخون بهما جميعا لبيك حجة وعمره فهو من حين احرم قارنا صلى الله عليه وسلم. والتمتع يطلق على التمتع المعروف وهو ان الانسان يحرم بالعمره حتى ينتهي منها فيتحلل ثم يحرم في اليوم الثامن بالحج - [00:08:42](#)

ويطلق ايضا على القرن يسمى ايضا تمتع فهذا مقصود عبد الله بن عمر يعني انه كان قارنا قال في حجة الوداع بالعمره الى الحج. سميت حجة الوداع لقوله صلى الله عليه وسلم - [00:09:09](#)

خذوا عنی مناسکكم لعلی لا القاكم بعد عامی هذا لعلی لا القاكم بعد عامی هذا. ودع الناس صلى الله عليه وسلم وبال فعل قد توفاه الله جل وعلا بعد ان رجع الى المدينة بوحد وثمانين يوما - [00:09:29](#)

او نحو ذلك نعم قال بالعمره الى الحج واهدى ساق الهدي معه صلى الله عليه وسلم من ذو الحليفة وايضا علي رضي الله رضي الله

عنه قدم ببدن من اليمن قدم ببدن معه من اليمن - 00:09:51

فكان الجميع مئة قال واهدى فساق معه الهدي منذ الخليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل بالعمرة ثم اهل بالحج يعني اما ان يقصد عبد الله بن عمر هنا انه - 00:10:16

اول ما بدأ بالعمرة بدأ بالحج يعني انه اراد ان يتمتع بالتتمتع المعروف وهو ان يتحلل بينهما ثم ادخل الحج فكان قارنا او يقصد عبد الله بن عمر - 00:10:36

انه قال لبيك عمرة وحجا نعم ويعني يعني كلا الامرین محتمل. لانه هو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يتحلل نعم حتى نحر هديه فتحلل يوم النحو - 00:10:59

قال ثم هل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج الناس اما شاء اما نعم عفوا الناس منهم من ساق الهدی. فهذا بقى على ماذا؟ على احرامه - 00:11:23

ومنهم من لم يسوقوا الهدي فهذا امره عليه الصلاة والسلام بماذا بالتتمتع ان يتحلل ثم بعد ذلك يحرم بالحج في اليوم الثامن نعم والزمهم بذلك على المروءة قال فكان من الناس من اهدى فساق الهدي. الان - 00:11:46

بين ما تقدم ومنهم من لم يهدى فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضى حجه - 00:12:10

نعم هذا القاض بسبب شوقة للهدی ولد من ساق الهدي فيجب عليه ماذا القران يجب عليه ان يقدر ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت. وبالصفا والمروءة هزا امر وهذا يدل على ان - 00:12:25

الطواف ركن وهذا بالاتفاق وان السعي ايضا ركن وهذا فيه خلاف لكن هذا هو الصواب نعم فليطوب البيت وبالصفا والمروءة وليقصر ولتحلل هذا طواف وسعي للعمرة هذا طواف وسعي للحج. فسوف يأتي ان المتمتع - 00:12:49

يجب عليه طوافين وسبعين يجب عليه طوافان وسبعين. هذا المتمتع والقارن يكفيه طواف واحد وسعي قال ثم ليهل بالحج هذا يهل في اليوم الثامن قال الصحابة اهللنا قال جابر اهللنا من الابطح - 00:13:18

الرسول صلى الله عليه وسلم عندما طاف وهذا طواف القدوم لانه كان قارنا وطواف القدوم مستحب. للقارب واما للقارن والمفرد واما المتمتع فالطواف طواف القدوم يجب عليه لانه هذا عن العمرة - 00:13:43

فطاف وسعي عن الحج القارن والمفرد يشرع له تقديم السعي. سعي الحج ثم نزل الابطح الى ان جاء اليوم الثامن فانطلق من الابطح اه قبل الزوال الى مني وصلى الظهر بمني. من كان - 00:14:06

قد تمتع من الصحابة مع رسول الله عليه الصلاة والسلام احرم من الابطح وانطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مني قال ثم ليهل بالحج وليهدي يهل في اليوم الثامن قبل الزوال هذه السنة - 00:14:31

وليهدي يجب عليه المتمتع هدي كما هو معلوم فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج كما في الاية الكريمة وسبعة اذا رجع الى اهله هذه الايام الثلاثة متى يصومها - 00:14:51

يصومها قبل يوم النحو يصومها قبل يوم النحو ومن حين يحرم بالعمرة يعني حتى لو احرم في ذي القعدة والرسول عليه الصلاة والسلام احرم في ذي القعدة ومن معه لانهم خرجوا لخمس باقيين من ذي القعدة من المدينة - 00:15:14

وبات واحرم يعني لاربع باقيين من ذي القعدة على نهاية ذو القعدة ستة وعشرين نعم من حين يحرم يشرع له الصيام لمن لم يجد الهدي فيصوم ثلاثة ايام في الحج - 00:15:38

هذى ايام الحج يوم النحو لا يجوز صومه كما تعلمون انسان ما صام هذه الايام الثلاثة افوت جالا مانع متى يصوم يصوم في ايام التشريق ولذا جاء في البخاري عن ابن عمر وعائشة - 00:16:03

انه لم يرخص في صيام ايام التشريق الا لمن لم يجد الهدي اللي ما وجد الهدي يصوم ايام التشريق والا فان صيام ايام التشريق لا يجوز صيامها ايام عيد ايام التشريق ايام عيد وايام العيد لا يجوز صيامها الا - 00:16:25

لشخص قد تمتع فلم يجد الهدي فيصوم ايام التشويق اذا لم يتسمى له ان يصوم قبل يوم النحو ما صام قال مانع ايضا في ايام التشريق يكون عليه ماذا قضى هالايات يعني بعد ذلك يقضي هذه الايام بعد ذلك يكون قد قصروا - 00:16:48

فيقضي هذه الايام سبعة اذا رجع الى اهله اذا انتهى من الحج رجع الى اهله وبلاده يصوم سبعة ايام تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يجد هذا اللي ما وجد الهدي - 00:17:12

ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام نعم طبعا اللي اعظم المسجد الحرام هذا لا يجب عليه وانما لمن لم يكن من من اهل المسجد الحرام. نعم قال وسبعة اذا رجع الى اهله وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة فاستلم الركن. اول ما بدأ به هو الطواف - 00:17:30

دخل الى المسجد وكما تقدم لنا ليس هناك دعاء خاص للمسجد الحرام يقال فيه كما يقال في باقي المساجد اللهم افتح لي ابواب رحمتك كما في مسلم وعند ابي داود زيادة الصلاة اللهم صلي على محمد اللهم افتح لي ابواب رحمتك - 00:18:02

لكن الصلاة لعل الاقرب والله اعلم فيها شذوذ او ما في مسلم اصح نعم واما اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيمها ومهابة وبرا هذا انما ثبت عن سعيد بن المسيب عن عمر - 00:18:26

انما جاء عن سعيد بن المسيب عن عمر واما شيء مرفوع فليس هناك شيء ثابت واما انه قبل ان يشرع بالطواف قال اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك واتباعا لسنة نبيك ووفاء لعهدرك - 00:18:50

هذا رواه الامام احمد من حديث الحارت الاعوض عن علي. هذا لا يصح. الحارت لا يحتاج به بيدأ بالتكبير اما باسم الله والله اكبر هذى ثبتت عن ابن عمر فقط - 00:19:08

واما الذي ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه كان يكبر فقط كما في حديث ابن عباس نعم قال فاستلم الركن اي الحجر الاسود ثم خبا هذا اول شيء استلموا الحجر الاسود - 00:19:23

ثم خبا طبعا اما ان يتيسر له تقبيله فيقبله والا يستلمه والا ان كان معه محجن يمس بمحجنه ثم يقبل المحجن والا اذا ما استطاع ماذا يشير بمحجنه او يشير - 00:19:43

بيده هذه اربعة احوال نعم قال ومشى اربعة اطواف خبا الخب هنا الرمل يعني هو مقاربة الخطى مع الاسراع يقارب بين خطاه ويسرع نعم هذى تكون في الاشواط الثلاثة الاولى في طواف القدم - 00:20:05

تكون في الاشواط الثلاثة الاولى من طواف القدم واياضا يشفع الااضطباب والاطباع يكون في الاشواط كلها واما الخدد الرمل في الثالثة الاولى فقط قال ثلاثة اطواف من السبع وما شاء اربعة اطواف - 00:20:30

طبعا وتعلمون ان سبب ذلك ان كما سوف يأتينا ان المشركين قالوا سوف يقدم عليكم ناس قد وهنتهم حمى يشرب فامر عليه الصلاة والسلام اصحابه بان يرمد حتى يظهرروا القوة للمشركين - 00:20:52

وبقي ذلك بقى ذلك في حجة الوداع الان الكلام نحن في ماذا في حجة الوداع في الحديبية رمل صلى الله عليه وسلم عمومه القضاء بلعموا انقضى السنة السابعة وملا من الحجر الاسود الى الركن اليماني - 00:21:15

هم كانوا على الجهة الاخرى فاذا وصل الى الركن اليماني لا يرونё فكانوا يمشون ثم في حجة الوداع رمل من الركن الى ماذا اين هو كل ؟ رمل من الركن الى الركن - 00:21:36

نعم وان ولذا قال عمر ان الرمل انما امر واينا به المشركين هذه مراتات مشروعة ولا غير مشروعة؟ مشروعة من باب اظهار القوة القاء البعد في قلوب اهل الشوك واهل الكفر - 00:21:52

نعم قال ثم رکع حين قضى طوافه بعد ان ينتهي يغطي منكباه او الايمان بعد ان كان كاشفا عنه ويخطئ بعض الناس ويصلی وهو كاشف عن منكباه وهذا غلط الرسول عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة فالبخاري نهى عن ذلك - 00:22:10

فعلى الانسان ان يغطي منكبيه نعم الا طبعا اذا كان التوب لا يستطيع عنده ثوب قصير لا يكفيه ان يغطي منكبيه ويعذر به قال ان كان واسعا فالتحف به. حديث جابر في الصحيح. وان كان ظيقا فاعتذر - 00:22:38

به ان كان واسع التحف به فقط منكبيك وجميع جسمك وان كان ظيق فانتوا اعذر به نعم قال ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين وقبل ان يركع قال تلا قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - [00:23:03](#)

وقضى في هاتين الركعتين بسورتي الاخلاص قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احده وهذا طبعا جاء في حديث جعفر ابن محمد عن ابيه كما تقدم لنا فردوس الماضي بعض القوات وصل - [00:23:31](#)

بعض سفيان الثوري وغيره رواه عن جعفر ومحمد عن ابيه مرسا وحاتم ابن اسماعيل وغيره وصلوه والصواب هو الارسال. الصواب هو الارسال نعم قال ثم سلم فانصرف فاتى الصفا تقدم لنا في حديث جابر ورجع واستلم ماذا - [00:23:51](#)

او ركن رجع واستلم الحجر الاسود هذا سنة ثم اتى الصفا قال واتخذوا نعم عفوا قال ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به ثم رفع على الصفا - [00:24:16](#)

قال فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف. طبعا تقدم في حديث جابر انه كبر ثلاثا ثم قال لا الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. لا الا الله انجز وعده. ونصر عبده وهزم - [00:24:37](#)

الاحزاب وحده ودعا بين ذلك. ثلاث مرات فعل الجميع ثلاث مرات ودعا بين ذلك. السنة بيقى قليلا ويتجه الى الكعبة ويكبر ثلاثة وبهلال كما تقدم ثم يرفع يديه ويدعو ثم يعيد ذلك - [00:24:55](#)

التكبير والتهليل ثم يرفع يديه ويدعو ثم يكبر وبهلال وينصرف كما في حديث جابر ابن عبدالله رضي الله تعالى عنهمما قال ثم لم يحل لانه كان ماذا كان قارنا قد ساق معه الهدي - [00:25:16](#)

نعم قال من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحو. وافتراض فطاف بالبيت افاظ من مزدلفة واتى الى مكة وطاف بالبيت هذا طواف الركن طواف الافاضة هذا ركن في الحج - [00:25:40](#)

تؤمن طوافه الاول هذا سنة بالنسبة القارن والمفرد واما المتمتع فهو واجب للعمره قال ثم حلا من كل شيء حرم منه ما ذكر انه سعى في يوم النحو لانه ماذا - [00:26:07](#)

قد قدم سعيه عليه الصلاة والسلام وفعل مثل ما فعل رسول الله اي عبد الله بن عمر قرنه فعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى فساق الهدي من الناس - [00:26:26](#)

ابن عمر وغيره نعم قال وعن عائشة انها اهلت بعمره فقدمت ولم تطف عائشة كانت متمتعة لانها لم تسق الهدي ولكنها عندما جاءت الى الى ذو الحليفة وارادت دخل عليه عليه الصلاة والسلام وارادت ان تحرم - [00:26:42](#)

حضرت احرمت وبقيت ولم تطهر لم تقرب البيت وقفت بعرفة يوم النحر او ليلة النحر او يوم النحر طهوت آآ طافت وسعت اصبحت قارنة بعد ان كانت ماذا متمتعة كانت متمتعة هي - [00:27:12](#)

لكن تيسر لها التمتع ولا لم يتيسر ما يتيسر ما يجوز ان تطوف وهي حائض طهرت اما في قبيل الفجر او في يوم النحو. خلاص انتهت وقت العمرة انتهى كانت اصبحت قابلة - [00:27:52](#)

وهكذا من تمتع ثم لم يتيسر له ماذا العمرة يصبح قادم يدخل الحج على العمرة ويصبح قاوم انسان اراد ان يتمتع ومنع افرض رجل ليس عمره امرأة قد مثلا تحبض لكن افرض رجل هذا ومنع - [00:28:16](#)

ما يتيسر له فيدخل الحج على العمرة فيصبح قائم. ويفعل كما فعلت عائشة رضي الله تعالى عنها نعم. قال ولم تطف بالبيت حتى حازت فنسكت المناسب كلها ما عدا الطواف - [00:28:39](#)

نعم لم تطف ولم تسعى طبعا واما الباقي وقفت بعرفة ومزدلفة نعم قال وقد هلت بالحج ادخلت الحج على العمرة فاصبحت قارنة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم يوم النفظ - [00:29:02](#)

يسعك طوافك لحجك وعمرتك يوم النفر يوم الثالث عشر عندما ارادوا ان ينفروا من مكة فقالت يوجع الناس بحج وعمره وانا ما اوجع الا بحج قال لها عليه الصلاة والسلام توافقني بالبيت وبين الصفا والمروة - [00:29:22](#)

يجزئك او يسعك لحجك وعمرتك هي ارادت عمرة ماذا؟ مستقلة. ارادت عمرة مستقلة فبين لها عليه الصلاة والسلام انها طوافها

بالبيت وسعيها بين الصفا والمروءة هذا قام مقام الحج والعطاء هو للحج والعمرة. لانها قاننة لكن ارادت - [00:29:46](#)
ان تأتي بعمره مستقلة فامر اخاه عبد الرحمن ان يعمرها من التنعيم فاتت بعمره مستقلة بعد ان تحلت من الحج قال يسعك طوافك
لحجك وعمرتك فابت بها مع عبد الرحمن بن ابي بكر واخوها الى التنعيم - [00:30:14](#)
فاعتمرت بعد الحج نعم ولد من اراد ان اه يحرم من اهل مكة بالعمرة يخرج الى الحل يخرج الى الحل سواء للتنعيم او
لغيره يخرج الى الحل - [00:30:39](#)

نعم قال وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهمما قال لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه بين الصفا والمروءة الا طوافا
واحدا طوافه الاول نعم طبعا هذا حديث صحيح - [00:31:04](#)

في بعض الاشكال هو حديث صحيح قد خرجه الامام مسلم من حديث ابن جبيح عن ابي الزبير عن جابر وابو الزبير قال سمعت
جاذب وابن جريج صرخ بالسماع من ابي الزبير - [00:31:30](#)

فهو حديث صحيح وجه الاشكال هو ما جاء في حديث ابن عمر وعائشة انهم قالا اما الذين جمعوا بين حج وعمرة فطافوا طوافا اخوا
لحجهم فطافوا طوافا اخر لحجهم. حديث ابن عباس وحديث عائشة في الصحيح - [00:31:47](#)

ليس بن عمر حديث ابن عباس وعائشة في الصحيح في البخاري قالت عائشة فاما الذين جمعوا بين الحج والعمرة تمتعوا فطافوا
طوافا اخر بعد ان قدموا لحجهم فاختلف اهل العلم - [00:32:15](#)

اهل العلم اختلفوا على اقوال بعضهم قال ان المتمتع والقارن يجب عليه طوافين وسعين وهذا مذهب الثوري واهل الكوفة. ابو
حنيفه واصحابه كما قال ابو عيسى مذهب الثوري واهل الكوفة - [00:32:35](#)

ابو حنيفة واصحابه ومنهم من قال ان المتمتع لابد عليه من طوافين وسعين يطوف يسعى للعمرة ويطوف يسعى للحج واستدلوا
بحديث عائشة ابن عباس نعم وقول ثالث انه يكفي المتمتع ايضا بالاضافة الى القارن طواف واحد وسعى واحد - [00:32:53](#)

طبعا الطواف هذا ما يكون الا في يوم النحو يعني القارن كما تعلمون طوافه الاول هذا مستحب يعني لابد ان يطوف
يوم النحو وبعض اهل العلم قالوا ايضا حتى المتمتع انما يجب عليه طواف واحد وسعى واحد - [00:33:31](#)

ولا يجب عليه طوافين وسعين وهذا يعني قول ايضا في مذهب الامام احمد ورجح الامام ابن تيمية ولعل العقب هو ما التفصيل
الذى جاء في حديث عائشة وحديث ابن عباس - [00:33:55](#)

لان من كان معه علم حج على من لم يعلم ما كان معه من كان معه زيادة علم يقدم على من لم يكن كذلك فيقدم ما جاء في حديث
ابن عباس وحديث عائشة لان فيهما زيادة علم فيهما تفصيل وتفرق بين - [00:34:16](#)

تمتع بين القارن نعم قال الترمذى عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بالحج والعمرة اجزاء طواف واحد
وسعي واحد حتى يحل منها جميعا - [00:34:37](#)

هذا الحديث من حيث الاسناد لا يصح ابو عيسى قد اخرج هذا الحديث من حديث عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي عن عبيد الله
بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - [00:35:01](#)

عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال بعث بعد ان اخرجه هذا حديث حسن غريب وقد تفرد دراوردي برفعه وغير الدراوردي اوقفه
على عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا على عبد الله بن عمر. قال غير الدواء وردي رواه موقوفا على عبد الله بن عمر -
[00:35:23](#)

فالصواب في هذا الحديث انه موقوف وليس بمرفوع لامرین الامر الاول ان الدراوردي اصلا في روایته عن عبيد الله بن عمر فيها
كلام ولا لا يصح ما رواه عن عبيد الله فيما تفرد به - [00:35:57](#)

لا يصح قال الامام احمد يروي منكريات او هو منكر الحديث الامام احمد او النسائي فله ما يستنكر فيما رواه عن عبيد الله بن عمر
طبعا الدراوردي سمع من عبيد الله بن عمر وسمع من عبد الله بن عمر اخوه عبيد الله - [00:36:20](#)

ليس الصحابي لا وانما عبد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن الخطاب اخوه عبيد الله عبيد الله ثقة ثبت وعبدالله سيء

الحفظ لا يحتاج به انقلبت عليها الاحاديث - 00:36:44

فاجعلها عن عبيد الله او خلط بينها فلذا في روايته عن عبيد الله فيها نظر ومثله ايضا محمد ابن خاتم ابن معاوية فيما رواه ايضا عن عبيد الله ايضا فيه نظر وفيه بعد غيره ذكرت هذا لعل في مكان اخر - 00:37:06

فالعملة من عبيد الله قال هذا حديث حسن صحيح غريب نسخ الترمذى اختلفت حسن غريب او حسن صحيح النسخة التي وقعت لعبد الحق ماذا فيها حسن صحيح غريب لكن الصواب حسن غريب هذا الصواب. الصواب حسن غريب - 00:37:29
والذى يدل على هذا هو قول ابو عيسى قال ان الدراوردى قد تفوه برفع هذا عن عبيد الله وخالفه غيره فاوقفه فهو ما صححه اعله ابو عيسى ما صححه وانما اعله - 00:37:58

وهذه مسألة ينبغي ان ينتبه اليها في جامع ابى عيسى الترمذى النسخ كثيرا ما تختلف بين حسن صحيح او حسن او حسن صحيح او حسن غريب وبين حسن بدون غريب يقع فيها اختلاف النسخ - 00:38:20

لكن هذا الاختلاف ممكن يعني ان يعرف وجه الصواب من خلال امرىن الاول الامر الاول هو رجوع الى نسخ الترمذى الصحيحة وبالذات تحفة الاشراف يعني النسخ طبعا تحفة او تحفة الاشراف كنسخة لجامع الترمذى - 00:38:44
يرجع الى النسخ الصحيحة نعم وايضا الى من ينقل كلام الترمذى وبالذات تحفة الاشراف نعم تجد المنذري ينقل كلام التغمدي الذى يلقي عليه ينقل كلام الترمذى بل ايضا البغوى في شرح السنة ينقل كلام الترمذى - 00:39:06

لكن ما يقول قال ابو عيسى فممكن ان يعتبر ما جاء في شرح السنة اللغوى كنسخة اخرى للبغوى ماذا يفعل؟ ان كان الحديث في الصحيحين ماذا يقول عنه هذا حديث صحيح - 00:39:34

وان كان الحديث في خارج الصحيحين وقد رواه ايضا ابو عيسى ينقل كلام ابى عيسى لكن ما ينسب اليه ينقل كلام ابى عيسى ويقول طبعا على الاحاديث في غير الصحيحين في السنن - 00:39:55

هذا حديث حسن لكن هو كثير ما ينقل اذا كان الحديث خرجه بعيسى ينقل كلام ابى عيسى فيما هو اولى من البغوى بعد وهو المستخرج الذي صنع على ماذا على جامع بعيسى الترمذى. المستخرج الذي صنع على جامعة بعيسى التغمدي - 00:40:09
ايضا هو ينقل نفس احكام الترمذى ينقلها هذا عندما يختلف بين آن النسخ هزا طريق الطريق الثاني هو مع او تتبع كلام ابى عيسى اذا اذا شاصل له اطلاع على منهجه بعيسى الترمذى في كتابه الجامع يستطيع ان يرجحه - 00:40:31

ويعرف كلام الترمذى يعرف كلام من خلال معرفته بمنهج الترمذى وبما ان الاستاذ النوفل معنا ترى جامع بعيسى هو مصطلح كامل كل المصطلحات الحديثية موجودة في جامع ابى عيسى من اراد المصطلح العملى - 00:40:56

العلل وال الصحيح والظعنيف والمراسين والاختلاف الذي يقع في الحديث والحديث الحسن والحديث الغريب فكله موجود في جامعة بعيسى لا يوجد الان كتاب موجود كتاب كبير النقل في الحكم على الاحاديث بالحسن او بالغرابة - 00:41:19

مثل كتابه بعيسى في كتب سبقت كتاب ابى عيسى لكن فقدت يعني قيل ان علي ابن المديني هو الذي يعني هو الذي معروف بهذا وولد يعقوب بن شيبة السدوسي الجزء الذي وجد من مسند فيه - 00:41:48

في شيء من هذا لكن ما وجد الا شيء يسير فالجامع لابى عيسى هو اصل في معرفة الحديث الحسن والغريب فمن اراد ان يتعلم الصناعة الحديثية فهذا كتابه بعيسى الترمذى - 00:42:08

وله ترى دقة في الاحكام له دقة في الحكم على الاحاديث دقيق رحمه الله تجد نفس الاستناد مرة يقول عنا حسن صحيح انا ابو الشيخ علي بن مفوح ينتبه لهذا هذه مسألة مهمة - 00:42:28

مرة يقول هذا حديث حسن صحيح. ما هو يقول هذا حديث حسن والاسناد واحد شاللى جعله يغاير المتن اللي قال عنه حسن صحيح متنه ماذا استقام واللي قال ان حسن فقط - 00:42:46

لم يستقم المتن مثل ما فعل في حديث عبد الله ان محمد بن عقيل عن الريبع بنت معوذ في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة قال الحسن وال الصحيح ومرة قال الحسن - 00:43:11

اللي قال حسن ولم يصححه لأن في هذه الرواية قال ومسح برأسه مرتين هو الصواب مسح برأسه عليه الصلاة والسلام كم مرة واحدة لكن أخطأوا الراوي هو اقبل وادبر سماه ماذا - [00:43:28](#)

سماهم مرتين فما صححه ابو عيسى الترمذى ولذا هو تجد نفس الاسناد يغاير في الحكم. هذا تبع للمتن وتبع لكترة الاسانيد احيانا يقول الحديث هو من غير وجه احيانا يكون التصحيح لاصل الحديث - [00:43:46](#)

وليس لكل الحديث وانما يكون لاصله فیلاحظ دقة ابی عیسی فی الحكم علی الاحادیث ولذا الاحکام القليلة التي نقلت عن علی ابن المدینی يلاحظ فيها هذا الشیء يعني الان فی احكام المتأخرین - [00:44:07](#)

هذا اسناد صحيح او اسناد حسن او اسناد ضعيف لا هو المسألة فيها اه فيها احكام كثيرة ما بين الصحيح والحسن والضعف ولد مرة يعني علی ابن يعني حتى ابو عيسى مرة قال هذا اسناد جيد - [00:44:27](#)

ام الله يقول حسنا صحيحا وامه يقول هذا حديث صحيح يقول هذا حديث حسن وحسن غريب مر حسن صحيح غريب مر حسن صحيح لوحدها مرة يقول يروى من غير وجه - [00:44:50](#)

يعني هذه من اراد علم المصطلح كله والصناعة الحديبية موجود. بكتاب ابی عیسی الترمذی كتاب الجامع لابی عیسی ولذا هذا الكتاب كما قال ابو عيسى. من كان هذا الكتاب عنده كانما في بيته نبی يتكلم - [00:45:05](#)

لانه جمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد ابو اسماعيل الھرموي الحافظ كان ينصح المبتدأ يذهب للصحابيين ولا يبدأ بكتاب ابی عیسی كان ينصح المبتدأ يبدأ بكتاب ابی عیسی - [00:45:25](#)

يقول لان الفائدة في الصحبيين ما يعرفها الا شخص يعني عنده مقدمات شخص متتمكن اما كتاب ابی عیسی الفائدة سهلة واظحة نعم قال نعم هذا حديث حسن صحيح غريب الصواب حسن غريب وليس بصحيح - [00:45:42](#)

عند ابی عیسی المقصود ولا الحديث معلول وقد بين نفسه ابو عيسى بين عنته قال مسلم عن عروة ابن الزبیر قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة انه اول شيء بدأ به حين قدم مكة - [00:46:04](#)

انه توضأ ثم طاف بالبيت يعني هذا يستدل به من يستدل على ان الطهارة شرط لصحة الطواف طبعا كما تعلمون ليس هناك شيء من انساك الحج او العمرة يشترط فيه الطهارة الا الطواف - [00:46:22](#)

واختلف اهل العلم في ذلك على ثلاثة اقوال منهم من قال يشترط منهم من اوجب ذلك في شيء يسير قالوا يعني ليس بواجب هذا قول ضعيف جدا ليس بصحيح کلام الامام ابن تیمیة اغلبه في حق - [00:46:47](#)

من كان مضطرا المرأة عندما تضطر حاضت واطوطت الى ان تطوف كان فيما سبق كما تعلمون يأتون قوافل فامرأة مثلا حاضت يوم العيد ما راح ينتظرونها سبعة ايام او نحو ذلك - [00:47:07](#)

فماذا تفعل هل ترك الطواف؟ فتبقى ماذا؟ تبقى محرمة ما يجوز لزوجها ان يقربها ان كان تحلت التحلل الاول لم تتحلل وقد ما توجع ابدا فاغلب کلام الامام ابن تیمیة على هذا فرجع لها ان تطوف - [00:47:25](#)

بمثل هذه الحالة هذا هذا اضطراب هذه المطورة واما من لم يكن كذلك فعله ان يتوضأ ولذا قال عليه الصلاة والسلام لعائشة لا تطوفي حتى تطهري. وفي رواية بالتشديد تتطهري اي تغسل - [00:47:47](#)

نعم قال وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول قب ثلاثة ومشي اربعا وكان يسعى ببطن المسيل المثيل هو يعني عندما ما يسمى بين الميلين بين العلمين - [00:48:06](#)

هو وادي جبل فينزل الى هذا مكان المشين نعم قال وكان يسعى ببطن المسيلة السعي ايضا الاسراع يعني يكون منحدرا من صبب فيسرع اذا طاف بين الصفا والمروة وكان ابن عمر يفعل ذلك - [00:48:34](#)

نعم فالسنة هو السعي شدة السعي ما بين الميلين عندما ينزل يكون منحدبا فيسرع الى ان ينتهي من المثيل فيبدأ يصعد على المروة فهذا المكان يسن فيه الاسراع نعم وذهب جمع كبير من اهل العلم - [00:48:58](#)

الى ان هذا خاص في الرجال دون النساء وبعض اهل العلم قال حتى النساء لان اصل ذلك هو ما حصل وجرى لام اسماعيل هاجر لكن

الاقرب والله تعالى اعلم ان هذا خاص بالرجال لان المرأة عوره ولا تستطيع ان - 00:49:24

تشتد في السعي نعم قال ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابهم مكة وقد وهنتهم حمى يثرب هذا
كان في السنة السابعة في عمرة القضاء - 00:49:46

سميت عمرة القضاء لأنها قضاء عن عمرة الحديبية التي حصل فيها الصلح وصد عن البيت صلى الله عليه وسلم وكان من ضمن بنود
الصلح انه يرجع ويأتي في العام القادم - 00:50:07

وجاء في السنة السابعة صلى الله عليه وسلم فقال المشركون خرجوا من مكة وقالوا قد سوف يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حمى
يثرب لان المدينة كانت مشهورة بالحمى حتى دعا عليه الصلوة والسلام ان الله عز وجل يخرجها من يثرب من المدينة. وقد -
00:50:24

اخرجها سبحانه وتعالى نعم قال المشركون انه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتهم الحمى ولكن منها شدة فجلسوا مما يلي الحجر في
الجهة الأخرى الحجر الحطيم حجر الحجر الحطيم الذي يسمى الحطيم يسمى الان عند العامة بحجر اسماعيل وهذه التسمية ليس لها
اصل الحجب حجب اسماعيل ليس لها اصل - 00:50:48

اضافة ذلك الى اسماعيل نعم وتعلمون ان الحجر اكثره من الكعبه قصرت النفقه بقريش ما ادخلوا كل ما كان من الكعبه فليس الحج
كله من الكعبه وانما اكثره عبدالله بن الزبير قال عليه الصلوة والسلام لولا يخاطب عائشة لولا ان قومك حديث عهد - 00:51:15
بسلام لنقضت البيت ولبنيته على ما بناه ابراهيم على ما كان عليه في عهد ابراهيم عليه السلام كعبد او كما قال عليه الصلوة
والسلام فعبدالله بن الزبير فعل ذلك ثم عندما قتل رضي الله عنه واستولى الحجاج على مكة - 00:51:48
كتب لمروان فقال انقد ما فعله عبدالله بن الزبير وارجعه الى ما كان عبد الملك ابن مروان يعلم بان هذا ثابت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم - 00:52:08

فعندما علم بعد ان نظر ما بناه عبدالله بن الزبير واو جهل ما كانت تمنى انه ترك على ما ماذى على ما فعله عبد الله بن الزبير وانه
يحمله ما تحمل - 00:52:26

نثم بعد ان فعل يعني هذا بعد ان علم وتأكد له ان لشعب عبد الله ابن الزبير صحيح نعم قال فجلسوا مما يلي الحجر وامرهم النبي
صلى الله عليه وسلم ان يرموا ثلاثة اشواط ويمشوا ما بين ركبيه - 00:52:43

هذا كان في السنة السابعة ثم في حجة الوداع واملوا من الحجر الى الحجر اللي هو المشركون جلدهم فقال المشركون هؤلاء الذين
زعتم ان الحمى قد وهنتهم هؤلاء اجلد من كذا وكذا. شافوهم يركظون - 00:53:07
ويهولون قال ابن عباس فلم يمنعه ان يأمرهم ان يرمدوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم نعم ثم بعد ذلك هذا نسخ واصبح ضمن من
الحجر الى الحجر قال النسائي عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يخب في طوافه حين يقدم في حج او عمرة ثلاثة - 00:53:30
ويمشي اربعة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. هذا تقدم انه ثابت في ماذا هذا في الصحيح هذا ثابت في
الصحيح. نعم هذا حديث النسائي تقدم في حديث ابن عمر السابق - 00:53:58

بالاضافة الى النسائي روایته له هذا ثابت في الصحيح. نعم كان يخب في طوافه حين يكتم في حج او عمرة هذا طواف القدوم
والاتبع في طواف القدوم ثلاثة ويمشي اربعا قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - 00:54:14
قال مسلم عن جابر طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على واحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس هذا فعله
صلى الله عليه وسلم في يوم النحو - 00:54:33

فما سوف يأتينا عندما غشى الناس غشوه وغشوه رسول الله صلى الله عليه وسلم تکاثروا عليه فركب على دابته حتى يراه الناس
نعم وقد اختلف اهل العلم هل يجوز الانسان بدون حاجة - 00:54:50
ان يطوف راكبا او ان هذا لا يشرع الا عند الحاجة بعضهم قال هذا ما يكون الا عند الحاجة. ما الدليل على ذلك؟ قال التوسي. قال
عندما غشوا. رسول الله صلى الله عليه وسلم تکاثروا عليه - 00:55:12

ده ركب قالوا وايظا ام سلمة شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تشتكي فامرها ان توكب وبعض اهل العلم قال لا بأس بذلك لكن السنة وال الاولى وال افضل ان الانسان يطوف - 00:55:32

على رجليه راجلا الا اذا احتاج وهذا هو الاقرب اما كون هذا لا يجوز فلو كان لا يجوز كم بينة صلى الله عليه وسلم واما كون الافضل ان يطوف على رجليه رجلا فهذا الذي فعله في الاول ورسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:54
عندما تكاثر الناس عليه هنا احتاج الى ان يركب صاروا حاجة فاذا لم يكن هناك حاجة فالسنة ان يطوف راجلا قال في حجة الوداع حول الكعبة على بعير يستلم الركنا - 00:56:20

كراهية ان يصرف عنه الناس يعني للحاجة حتى يراهم الناس لان اذا بيطوف راجل ايصرفون الناس عنه يبعدون الناس عنه عليه الصلاة والسلام نعم تلافي لذلك طاف وهو راكب صلى الله عليه وسلم - 00:56:38

وهذا استدل به البخاري استدل به على ان يعني البعير انه ظاهر لان ادخل الى المسجد الحرام الذي هو اقدس واطهر بقعة وادخال يعني البعير وقد نعم يخرج شيء فانت ما تستطيع ان تمنعه - 00:57:00

ادخال النجاسة الى الحرم هذا ممنوع فعل هذا على طهارة ذلك. هذا غير طبعا الاصلة الاخرى نعم. قال ابو عمر بن عبدالبر الوجه في طواف رسول الله صلى الله عليه وسلم واكبا انه كان في طواف الافاضة يوم النحو - 00:57:23

وليس في طواف القدوم. طواف القدوم راجلا طاف صلى الله عليه وسلم نعم قال مسلم عن ام سلمة انها قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي - 00:57:41

فقال توفي من وراء الناس وانت راكبة هنا لشكواها. طبعا الحديث كما عزاه المصنف لمسلم هو في البخاري ايضا كما سوف يأتي ايضا قال طوفي من وراء الناس وانت راكبة. قالت فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى الى جنب البيت - 00:58:02
يقرأ بالطوب وكتاب مسطول هذا في اي صلاة الفجر هذا في صلاة الفجر هو عليه الصلاة والسلام طاف للوداع قبيل صلاة الفجر يوم النفخ ثم صلى الفجر وماذا وخرج نفرض صلى الفجر وخرج صلى الله عليه وسلم - 00:58:28

نعم فطافة ام سلمة وهي راكبة لشكواها فهي محتاجة الى ان توكب فكذلك من كان بهذه الصفة قال وعنده البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الخروج ارادوا الخروج الى المدينة. ولم تكن ام سلمة - 00:58:55

بالبيت ولم تكن ام سلمة طافت بالبيت وارادة الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة للصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون الى الان لم تطف - 00:59:20

اه طواف والله اعلم طواف الوداع امرها ان تفتنم هذه الفرصة اثناء صلاة الناس. عندما كان يصلى عليه الصلاة والسلام بالناس فالناس يجتمعون حول الكعبة فيكون لها فرصة في الطواف - 00:59:39

في هذا الوقت نعم قال ففعلت ذلك فلم تصلي حتى خرجت ما صلت الصبح حتى خرجت لانها كانت مشغولة في ماذا في الطواف ما صلت مع من صلى مع رسول الله عليه الصلاة والسلام لانه مشغولة في الطواف وتعلمون ان المرأة - 01:00:03
لا يجب عليها صلاة ماذا الجماعة والله هو لا شك كان عليه الصلاة والسلام يطيل هو كان يطيل طبعا قرأ بالطوب والطول فيها بعض الاطالة - 01:00:27

وكان ايضا في الاول كان بقية الاركان في الركوع والسجدة والرفع منهمما كان عليه الصلاة والسلام بطيب وفي حديث انس في البخاري كان اذا رفع رأسه من الركوع جلس حتى يقول القائل قد ماذا - 01:00:47

قد نسي قد وهم من اطالته وقال لا اراكم تفعلون ذلك الان شف من عهد انس وهذا الان موجود الان عندنا ولا غير موجود موجود الا من رحم الله ولداء السنة - 01:01:05

ان الانسان يطيل يعطي الاو كان حقها. قد يقول قائل الناس قد لا يصبرون. يعني يشتكون او ينكرون يعلمون. يقال هذه هي السنة وان الصلاة فرصة لك انت الان واقف بين يدي الله - 01:01:22

فرصة لكل ما عندك هذه فرصة انك تدعوه به وتسأله ربك عز وجل ما تريد تسأله ربك عز وجل ما تريد من خير ونحن بالامس جزاه

الله خير الامام عندنا اطال - 01:01:39

فقال شخص نحن انا عابر سبيل. انت الان شقيت علينا فقال له صاحبنا انا كنت في ليبيا واستعجلت في صلاتي فجاء له واحد من الناس قال لماذا انت مستعجل؟ قال انا عابر سبيل. قال انت احق - 01:01:55

انك تطيل تدعوا فرصة انت الان ابى سبيل تحتاج الى ان تدعوا ربك انه ييسر ما يسر امرك حتى ترجع الى اهلك فلا شك ان الصلاة فرصة الشخص اذا اراد ان يأتي الى ملك من ملوك الدنيا - 01:02:12

يقول انا الان يعني هذه فرصة ابا اطلب منه كذا ابى اكلمه عن كذا الان انت بين يدي رب العالمين وينصب وجهه لوجهك حتى يصرف الانسان وجهه كما في الحديث الصحيح في الصحيح - 01:02:27

فرصة انك تدعوا بما تريده من ربك جل وعلا وبما ييسرها عز وجل لك فهذه الفرصة هي اعظم الفرص. ولذا في الصحيح اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ماذا - 01:02:44

وهو ساجد في الصلاة سجوده في الصلاة وهو ساجد في الصلاة. هذا اقرب ما يكون الانسان في هذه الحالة الى الله عز وجل اذا نعمتم هالفرصة فادع بما يفتح الله عز وجل عليه - 01:03:01

فاما استغل اذا الانسان جعل الصلاة فرصة وخشوع في صلاته وانتبه لما يقرأ وتذكرة راح يكون عنده اقبال ورغبة في الصلاة وسوف لا يشعر بطول ماذا بطول الصلاة. واما اذا كان الانسان بس بال مع شيء اخر. هنا راح يستطيل. يبغي بس الامام - 01:03:16

يرکع ويسلم نعم قال البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالکعبه بانسان ربط يده الى انسان بسيئ واحد هذا انسان قريب له ولا - 01:03:43

ولده ولا كبير في السن والده او بخيط او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال خذه بيده لأن يقود بسيئ او بخيط شبه باي شيء - 01:04:01

شبهه بالدوااب شبهه بدابة بغير ولا حمار ولا كذا شبه بالدابة التي يقودها الانسان. الدابة يحتاج انسان الى ان يقودها عندما هذا قاد هذا الانسان اللي قريب له قاد بخيط او سير هنا شبه بالدوااب - 01:04:20

وهذا لا يليق ولا يجوز والله تعالى يقول ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البو والبحر ولذا الشريعة جاءت بالنهي عن التشبيه بخمسة اشياء جاء النهي عن التشبيه بالكافر وجاء النهي عن التشبيه - 01:04:43

الناس الجهال الذين هم بعيدين الاعراب نعم بعيدين عن التمسك بالشريعة وهدى الشريعة لا يغرينكم الاعراب على اسم صلاتكم وجاء ايضا النهي عن تشبه الرجال بمن النساء وجاءنا عن تشبه بالشيطان هذا الرابع وجاء النهي عن التشبيه بالحيوان - 01:05:08

وهذا الخامس كما قال عز وجل في على سبيل الذنب كالحمار يحمل اسفه فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتوكه يلهث هذا كله على سبيل الذنب فلا يجوز للانسان ان يتشبه - 01:05:35

بالحيوان يقود قربة او كذا خيط او سير هنا جعل مثل الدابة فمثل هذا لا يجوز فيما يمسكه بيده اكراما له نعم ولعل نقف عند هنا ونكمel بمشيئة الله فيما بعد - 01:05:59

اعوذ بالله تعالى التوفيق احسن الله اليكم ونفع بعلمكم هنا بعض الائمة فضيلة الشيخ هذا عفوا قبل لا سلاح انا هذا بالنسبة للجازة لعلي ان شاء الله ما انسى غدا نأتي بها - 01:06:21

نعم احسن الله اليك. الاسماء مكتوبة يا ابا سعيد؟ اي نعم واللي ما سجل اسمه لعله يسجله الان في ورقة وننوه لاخوان يعني من الاهمية ان يسجل الاخوان ارقام جوالاتهم الذين لا تصلهم الرسائل. كل من تصله الرسالة فهو موجود عندنا رقمه لكن الذين لا - 01:06:36

رسائل انقطاع الدروس من استئنافها فلعلهم يسجلونها في ورقة مع رقم الجوال حتى تكتب الاجازات ان شاء الله غدا توزع باذن الله.

يقول شيخنا قال البخاري في الادب المفرد حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن هلال بن يساف عن زادان عن - 01:06:53

عائشة رضي الله عنها قالت صلى الله عليه وسلم ألم يغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم
حتى قالها مئة مرة. وهناك من صححه فهل الحديث يعمل به بارك الله فيكم؟ أي نعم هذا اسناد جيد - [01:07:12](#)
هذا اسناد جيد إلى عن زادان عن عائشة هذا اسناد حسن لا بأس به اسناد حسن لا بأس به. نعم أحسن الله إليكم يقول هل الطواف
على العربية له حكم الراحلة - [01:07:27](#)

فيقال هو جائز مع عدم الحاجة أي نعم له حكم واحدة له حكم واحدة والالواحد لا يطوف العربية إلا إذا كان كما تقدم يحتاج
نعم أحسن الله إليكم من ابن يهيل أهل مكة بالحج؟ مع الدليل جزاكم الله خيرا - [01:07:43](#)
في في الصحيحين في حدث طاووس ابن كيسان حدث عبدالله بن طاووس عن أبيه طاووس ابن كيسان عن عبد
الله بن العباس عندما ذكروا المواقف قال هن لهم - [01:08:03](#)
ولما أتى عليهم من غير أهلمن من أراد الحج والعمراء. ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة يهلوون من مكة حتى أهل
مكة يهلوون منها من مكة - [01:08:20](#)

فإذا واد الحج يحرم من بيته من مكة بالنسبة للعمراء الجمورو يقولون يجب عليه ماذا ان يخرج الى الحل ويستدلون بحدث عائشة.
عائشة أصبحت هنا من أهل فامرها لو كان يعني قالوا لو كان يجوز لها ان تحكم من مكانها قال يعني كان قال احرمي من مكانك
- [01:08:38](#)

لكن امر اخاه عبد الرحمن ان يعمرها من التنعيم يخرج بها الى التنعيم نعم بالنسبة للحج يحرم من مكانه وبالنسبة للعمراء يخرج
والحكمة في هذا قالوا لنا في الحج راح يجمع بين حل وماذا - [01:09:07](#)
بالنسبة للحج راح يجمع بين الحل والحرام. لانه يخرج الى عرفة من الحلم واما في العمر فلا فاذا يشرع له ان يخرج نعم اليكم
يقول قلنا ايام التشريق لا يجوز صيامها لأنها ايام عيد - [01:09:26](#)

فهل هذا الحكم ينزل ايضا على ايام عيد الفطر الثلاث الفطر يوم واحد العيد في الفطر يوم واحد ليس ثلاثة بخلاف الاصل يوم
النحو وثلاث ايام بعده ولذا السنة في صيام ستة شوال من ثاني شوال من ثاني يوم. اما اليوم الاول هو يوم - [01:09:44](#)
العيد فقط هذا بالنسبة للفطر وجاء في حدث موسى بن علي عن أبيه اه موسى بن علي نعم عن عقبة بن عامر عند
الترمذى صححه ابو عيسى قال يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق عيدهنا اهل الاسلام. نعم. أحسن الله إليكم ونفع بعلمكم وصلى
الله على محمد وعلى الله وصحابه وسلم تسليما كثيرا - [01:10:10](#)
جزاك الله خير - [01:10:33](#)